CC BY NC

ISSN 2831-5049
Vol. 3, No. 2, 2024, p.229-246
journal.maqasid.org
DOI: 10.52100/jcms.v3i2.149

حوار مع الأستاذ الدكتور عبد الله الجديع

الأستاذ الدكتور عبد الله بن يوسف الجديع عراقي الأصل (البصرة) وبريطاني الجنسية. حاصل على الأستاذية في علوم السنة، والدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي، والماجستير في الحديث، ودبلوم في الدراسات الإسلامية.

من أبرز أعماله إدارة مركز "الجديع للبحوث والاستشارات" مدينة ليدز - بريطانيا، حيث يقوم الدكتور الجديع بتوفير استشارات للشركات في مجال المعاملات المالية الإسلامية، وتقديم الفتاوى ومقترحات الحلول للمشاكل الاجتماعية. كما يقوم بعملية التحكيم بين الأطراف في القضايا التجارية والأحوال الشخصية بالإضافة إلى إعداد ونشر الأبحاث والدراسات في العلوم والقضايا الإسلامية المختلفة وإعداد مناهج وإقامة دورات علمية مكثفة في العلوم الإسلامية: مثل النحو والصرف والبلاغة وعلوم القرآن والتفسير والحديث وأصول الفقه ومقاصد الشريعة. وأخرى في موضوعات علمية مختارة كالعقيدة والفرق، وقضايا الأسرة، والمعاملات المالية، وأصول الخطابة والوعظ، وأصول الإفتاء.

يتولّى الدكتور الجديع مناصب عدّة مثل مدير مركز الجديع للبحوث والاستشارات (ليدز - المملكة المتحدة)، وتولى سابقًا رئاسة المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث، ورئاسة لجنة الفتوى التابعة للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث في المملكة المتحدة، كما أنه مؤلف ومحقق لعدد من البحوث والدراسات في العلوم الإسلامية تربو على مئة وعشرين كتابًا وبحثًا، المنشور منها تجاوز الخمسين، من أبرزها: "المقدمات الأساسية في علوم القرآن"، "تحرير علوم الحديث"، "تيسير علم أصول الفقه"، "الموسيقى والغناء في ميزان الإسلام"، "تقسيم المعمورة في الفقه الإسلامي وأثره في الواقع"، "العقيدة السلفية في كلام رب البرية"، "الفائدة المصرفية وعلاقتها بالربا"، وغيرها.

نائب رئيس التحرير الدكتور مولود محادي:[1] نعرب عن امتناننا للأستاذ الدكتور عبد الله الجديع تفضله بقبول إجراء هذا الحوار العلمي لصالح مجلة الدراسات المقاصدية المعاصرة في عددها السادس، والذي يرتبط ببعض الإشكالات المعرفية والمنهجية حول مقاصد الأسرة في الزمن الحديث.

مولود محادي

يكتسي البحث في قضايا الأسرة أهمية مركزية في الزمن الحديث، فما تقييمكم لاتجاهات النظر في موضوع الأسرة من حيث مكانتها والأدوار المنوطة بأفرادها وكذا مناهج النظر إليها؟

الدكتور عبد الله الجديع

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد..

فأشكر لكم حرصكم سعادة الأخ الأستاذ الدكتور مولود على إعداد هذا الحوار، كما أشكر لمجلتكم المباركة وسائر القائمين عليها رغبتهم في أن تكون لي هذه المشاركة المتواضعة.

أقول: الأسرة هي الركن الأساس في بناء الصرح المجتمعي، ومن استقرأ التاريخ البشري فإنه لا يجد مثالًا لطبيعة التحديات التي تواجه الأسرة في العصر الحديث، إنها تحديات ضخمة تعرض الصرح برمته للخطر، كذلك الأسرة تعني الإنسان في سياق منظومته، والتي الأصل فيها أن تكون علاقة ترابط وانتماء، ولا يخفى العاقل أن انحلال تلك العلاقة يعني سقوط هذا الإنسان، وبسقوطه ينتهي وجود تلك المنظومة وتزول، وحجم التحديات وثقلها لا يصلح أن يتهاون فيه أو يقابل بالإهمال.

وبحكم انتمائي للإسلام فإنه لا يمكنني الحديث عن التحديات التي تواجه الأسرة خارج إطار هذا الانتماء، وبحكم التخصص في العلوم الإسلامية فإنه ليس من مجالي أن أتحدث عن تلك التحديات في سياقات أطر بحثية ومعرفية أدبية أو علمية أخرى، ولذا فإن حديثي سيكون مقصورًا على ما أشرت إليه من السياق.

[1] الدكتور مولود محادي، باحث في معهد الدراسات الدينية والاجتماعية السياسية في كندا، ونائب رئيس تحرير مجلة الدراسات المقاصدية المعاصرة.

Copyright © 2024 JCMS

هذا مع إدراكي بأن البحث في قضايا الأسرة يوجب أن تتواصل فيه مجالات البحث في جميع السياقات، وتحديد ماهية التحديات وتشخيصها وكشف أدوائها واستكشاف عَقَّاراتها المناسبة، وليس مقصورًا على البحث في التشريعات الدينية والتوجيهات الشرعية، فالوحي وحيان: إلهامي، وهو الأصل، وإعلامي وهو الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، والأصل أن صريح العقل يوافق صحيح النقل، فلهذا لا بد من توزيع الوظائف في هذا السياق بحسب أنواع التخصصات.

وفي قراءتي، فإنني لا أرى البحث في قضايا الأسرة إسلاميًّا ينال اليوم ما يليق به أو يكافئ ما يواجهها من أخطار كبيرة، وبخاصة وأن الشأن لا يقصر في عالمنا المعاصر على بقعة جغرافية محددة، بل إن العولمة الفكرية والعقدية والسلوكية قد تجاوزت جميع الحدود، وفي عالم مشرع الأبواب لكل أحد، وإذا كنا نرى في أدبيات بعض الكتاب منذ ما يزيد على قرن من الزمان كانوا يتحدثون عن الغزو الفكري والثقافي للأمة المسلمة، فإن المقصود يومئذ أصبح اليوم متحققًا دون عناء الغزو، بل إننا تخطينا اليوم كثيرًا الوسائل التي كانت متبعة قبل ابتداء الألفية الثانية لتشكيل العقل الإنساني، فتلك كانت بدائية، وأصبحنا اليوم في عالم لا يعمل فقط على إعادة صياغة العقل المسلم، بل على مسخ العقل الإنساني مطلقًا، بوسائل هي أكثر نفوذًا في السيطرة على الإرادة البشرية من أي وسيلة مضت.

وفي السياق يأتي البحث في قضايا الأسرة خجولًا، لا يرتقي إلى مستوى الخطر ولا يدانيه، ولا تقوم به مؤسسات يمكن أن يكون لها التأثير الإيجابي المرجو لتصحيح المسار، وفي الوقت الذي يتسارع فيه حرف السلوك عند بني البشر عن الطبيعة، يبقى النظر الإسلامي محبوسًا في استجرار منظومة أخلاقية وسلوكية يعسر إيجاد الملاءمة بينها وبين الواقع، يحكمها العرف والعادة، دون استحضار أن العرف يتغير، وما كان (عيبًا) في وقت ينقلب ضده ليكون (عيبًا) في ظرف آخر.

هناك ضرورة لتشخيص واقع الأسرة في عمومها، والأسرة المسلمة على التعيين، وتحديد متغيراتها وما طرأ عليها من الخروج عما ألفته، وكشف أسباب ذلك، وذلك وفق مرجعية أخلاقية ودينية محددة بالقرآن والسنة، لا بالعادات والتقاليد، فإن فكرة "العادات والتقاليد" أقامت اليوم حجابًا حاجزًا ضخمًا بين جيل الآباء والأمهات وجيل الأولاد، وأوجدت عند الأسرة التي قد توصف بـ(المحافظة) حالة أسلمة مصطنعة في جيل الأولاد، تقوم على الإكراه المقصود أو غير المقصود على التدين، وقد رأينا كثيرًا في المجتمع المسلم في الغرب في جيل الأولاد أن أحدهم أو إحداهن يعيش وتعيش بشخصيتين: شخصية في

Copyright © 2024 JCMS

الأسرة، وأخرى خارجها، ولا أعني بالضرورة بـ(خارجها) أن تكون خارج البيت، وإنما حتى في البيت، لأن كل إنسان اليوم يمكنه أن يعيش في العالم الرحب المفتوح في أي موضع يكون، حتى في الظلام وهو على فراش نومه، ذلك أن عالم الإنترنت لا يجعلك وحدك!

وعليه، فإن مفاهيم الأبوة والأمومة والأخوة والرحم، لا يمكن أن تكون فاعلة إلا بعد أن نخضع حالة الأسرة اليوم إلى تشخيص دقيق وتحديد لمكامن الخلل ومواضع العلل ليمكن بعدها العمل على المعالجة.

وفرض الكفاية يوجب العمل على حفظ الضروري في الدين والنفس والعقل والنسل لدرء المفاسد الهائلة الواردة اليوم على الأسرة، الأمر الذي ينقصه البحث المؤثر والتحليل الدقيق الملائم.

ومما عجبت له كثيرًا ولم أزل، أني رأيت البحوث تقدر بمئات الآلاف عددًا في الدراسات الإسلامية في شأن المصارف والقضايا المالية، وتتناول أدق تفاصيلها، وهي كذلك وإن لم تأخذ النصيب الأوفر في المجامع الفقهية ودور الإفتاء إذ لها من قراراتها نصيب وافر، لا ترى مثله في قضايا الأسرة، إلا في معالجة شكليات الطلاق، وكذا كليات الدراسات الإسلامية والدينية لا تُعنَى بشيء من الدراسات من رسائل علمية وبحوث تأسيسية أو تكميلية في شأن الأسرة وقضاياها كما يليق بخطورة هذا الكيان وصلته الكبرى بالمقاصد الكبرى لشريعة الإسلام.

مولود محادي

يكثر الحديث اليوم عن التراث الفقهي في الإسلام في مختلف العلوم، فإذا كان فقه الأسرة قد أخذ حيزًا كبيرًا في الأدبيات الفقهية، فكيف يمكن التمييز فيه بين الثابت والمتغير؟

الدكتور عبد الله الجديع

من الجدير بين يدي جواب سؤالكم هذا أن أنبه على أمر مهم يتعلق بمفهوم "التراث"، فنحن عندما نتحدث عن ذلك، فمع سعة المعنى اللغوي لهذه الكلمة، ففي العادة يذهب فكرنا إلى المادة الفقهية المدونة في كتب الفقه، وبخاصة بعد المذاهب، وهذا ما أفهمه من هذا السؤال، نعم مفردة "التراث" تشمل كل موروث حتى نصوص القرآن والسنة، فهي من جهة اللفظ لغة ميراث، والتراث والميراث شيء واحد،

Copyright © 2024 JCMS

لكن قيد "الفقهي" يخرج نصوص الكتاب والسنة، لأن الفقه مقصور عند أهل الأصول على فهم النص لا نفس النص، لكن هل يصلح قصره على المذاهب الفقهية المتبوعة، كما يراه كثيرون؟ إن التراث يعني كل ما بلغنا من الفهم لشرائع الإسلام ونصوص الشريعة منذ ابتداء ظهور الاجتهاد في الأمة، والذي بدأ بعد الوحي المنزل، أي منذ عهد الصحابة، ولذلك فإن مدونات فقه الصحابة إن كانت في تفسير القرآن أو بيان سائر شرائع الإسلام، وكذا فقه التابعين، وسائر الفقهاء سوى الفقهاء الأربعة المتبوعين، ممن زامنهم أو جاء بعدهم وليس معدودًا في أتباعهم، فكل ما جاء من ذلك فهو من جملة "التراث الفقهي".

وسبب هذا التنبيه لأجل ملاحظة أننا إذا جئنا للتراث الفقهي المذهبي وجدنا الاعتناء بقضايا الأسرة واردًا في سياقات محددة، معظمها في قضايا الأحوال الشخصية: الزواج والطلاق وتوابع ذلك وقسمة التركات، وقل أن نجد خارج هذه الإطار ما يعنى بالأسرة، نعم نجد متفرقات في شأن ما تميز به المرأة عن الرجل في أبواب مثل الطهارة والصلاة والصيام والحج والشهادات والسياسة، وذلك مؤثر دون تردد في قراءة أحكام الأسرة وما يتعلق بها، لأن الأسرة أساسًا رجل وامرأة، لكن ليس شيء من ذلك جاء مسوقًا سياق إبراز أحكام شريعة الإسلام في بناء الأسرة، أو الحفاظ على كيانها، بل إنك ترى أبرز ما عني به التراث الفقهي (قضايا الطلاق والنفقة والحضانة)، وكلها وثيقة الصلة بكيان الأسرة، يجري التوجه غالبًا في سياق فك الارتباط وتقويض بناء الأسرة؛ لأنه يؤكد على شكلية الطلاق، فهو يوقعه في معظم الأحوال دون اعتبار للمقاصد في الإبقاء على الأسرة وديمومتها، وبدلًا من أن يوجد فصولًا تُعنى بتعزير المتسهلين بشأن الطلاق، فإنه يُوجِد أبوابًا مطولة التفاصيل لإيقاع الطلاق حتى في حالات الشك، فيوقع الطلاق البدعي، والمعلق، وطلاق السكران والغضبان، فيهدم بناء الأسرة، وتعاقب المرأة ويبتم الأطفال والأب حي.

دعك من أبواب وفصول كثيرة في الولاية في النكاح، وفي الشهادة فيه، وفي سلب حق الاختيار للمرأة، فيصحح الزواج بالإجبار، وكان يجدر بالفقيه أن يستحضر أنه بالإجبار لا يتحقق حسن العشرة، ومن ثم فلا أسرة مترابطة، كما أنه لو ضيق مسالك الطلاق، لحمى الأسرة من التفكك ولوقى الأطفال من الضياع.

Copyright © 2024 JCMS

ولا تجد في التراث الفقهي أبوابًا في التربية، ولا في حسن العشرة بين الزوجين، ولا في حقوق الأطفال، وإن جاء في ثنايا تفاصيل الفقه الشيء من ذلك، نعم أحسن بعض متأخري الفقهاء أن وضعوا كتبًا في أحكام الأطفال، وفي العشرة بين الزوجين، لكنها قليلة.

هذا مع أن التراث الفقهي بمفهومه الأعم الذي يستغرق فقه الصحابة والتابعين ومن بعدهم من سائر الفقهاء والمجتهدين فيه الكثير جدًا من المادة العلمية الفقهية الخادمة لقضايا الأسرة في جميع المسائل والأبواب، وتخدم الكثير من نوازل العصر في ذلك.

وإذا نظرت رعاية مقاصد الشريعة في قضايا الأسرة، فإنك تجد منثورات تتعلق ببعض المسائل غير متميزة، بل تراها مسائل مغمورة، كقضية حفظ النسل مثلًا، تجد التعرض لها عند تناول أحكام السقط.

هذا مع استحضار أن التراث الفقهي المذهبي في كل ما يتناوله من مسائل الفقه، فإنه لا يأتي عليها بالصيغة التوجيهية المرنة ولا بالتذكير والموعظة التي تخاطب القلوب لأجل أن يكون لها الأثر في نفس المتلقي، بل بالحدود والقوانين الفقهية الصارمة، مع غلبة الخلو من النص القرآني والنبوي، والذي عادة ما يقرن الأمر والنهي بالموعظة.

فجميع ما هذه صفته لا يمكن أن يبقى ثابتًا، بل سمته التغير ولا بد، كما هي طبيعة كل ما يرجع إلى الاجتهاد، ولم تزل آراء الفقهاء تتغير بتغير الزمان والمكان.

لكن لو كان المقصود بالتراث نصوص الشريعة من الكتاب والسنة، فلا يخفى أن قطعي الدلالة منها محدود للغاية، ومعظمها ظنية الدلالة، مما يعني أنها مرنة، للاجتهاد من أهله فيها متسع، وينبغي أن يكون لعصرنا من ذلك نصيب وافر.

مولود محادي

إلى أي مدى في تصوركم يمكن للأسرة أن تؤدي وظائفها وأدوارها في زمن متغير؟

الدكتور عبد الله الجديع

Copyright © 2024 JCMS

أحسب أن وظيفة الأسرة ودورها إسلاميًّا لا يؤثر فيه تغير الزمان ولا المكان، إنما تغير الظرف يؤثر سلبًا من جهة إهمال الأسرة القيام بوظائفها، فالزوجان إذا كانا مراعيين لأحكام الله وشرائعه في توزيع الوظائف، وأداء الحقوق، وكانت عشرتهما على وفق هدي المصطفى صلى الله عليه وسلم الذي كان خلقه القرآن، وكان خير الناس لأهله، وكانت الحياة بينهما قائمة على الحب والتفاهم والتعاون والتطاوع والانكشاف والوضوح، فإن كيان الأسرة قوي. والعائلة إذا أحسنت رعاية وتربية أولادها في البيت بالحب والعطف والإحسان، وأدمنت متابعتهم، وراعت في أدبهم توجيه الكتاب والسنة، ووازنت في رعاية مقاصد الشريعة لحفظ دينهم وأخلاقهم في إطار القوانين المرعية التي لا تحول عادة دون التربية المنزلية، ولم تدع العائلة وظيفتها ليقوم به الشارع والمدرسة والبيئة المنحرفة، فإنها ستحمي كيان الأسرة.

وإنما يفسد الأسرة ويحطمها استبداد الأزواج وظلمهم، والخيانة الزوجية، وتضييع الحقوق الشرعية، وإهمال الذرية وتضييعها، وفي كثير من الأحيان رعاية الأعراف الاجتماعية الفاسدة والسماح للأجسام الغريبة باختراق سياج الأسرة والإفساد فيها.

مولود محادي

انطلاقا من منظور التجسير بين مختلف المعارف والحقول المعرفية، كيف يمكن تحكيم مقاصد الأسرة في مختلف الحقول المعرفية الدارسة لقيمة الأسرة؟

الدكتور عبد الله الجديع

هنا لا يمكن التحدث عن جانبية موقع المقاصد الشرعية في شأن الأسرة في سياق منظومة المقاصد، بل إنها في صميم البحث وعمقه، ولا يمكن تصور أن تكون بمعزل أو انفصال عن رعاية المقاصد في سائر شؤون الحياة، ذلك أننا حين نتحدث عن الأسرة فإننا نتحدث عن الإنسان الذي لوجوده في الأرض حكمة معلومة، وهي إصلاحها ودفع الفساد عنها ليستمر الوجود على حالة السلامة من الآفات، ويدوم على أكمل وأبهى الحالات، وهذا الإنسان ذكر وأنثى، وهما أساس الأسرة، وأول مكلف بحمل مسؤولية حفظ الضرورات: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}.

Copyright © 2024 JCMS

فحفظ الدين الذي هو أعلى الضرورات قدرًا، الأسرة محرابه تعبدًا، وهي مدرسته الأولى التي تهيئه وتعده وتحميه بالمعرفة، وتمكنه وتبقيه باعتياد الطاعات والأعمال الصالحة، وتهذبه بمكارم الأخلاق، ومنها منطلق البر والإحسان وفعل الخير وبذل المعروف.

وحفظ النفس التي لا دوام للوجود إلا ببقائها، تتمثل بوقاية الأبدان وصلاحها بطيب المطاعم والمشارب، واجتناب المحرمات، ورعايتها بأسباب الصحة والعافية، وإيجاد المأوى والسكن المناسب لحمايتها من عوارض الدهر.

وحفظ النسل، الأسرة منشؤه ومصنعه، وهي المحطة الأولى لوجود لهذا الإنسان، والذي أوجده الله ليكون كادحًا صالحًا، وظيفته صناعة الحياة وعمرانها.

وحفظ العقل، الأسرة أصله ومنبعه، فغذاؤه إنما يبدأ في البيت، وفيه يزكى بالمعرفة، أو يلوث بغرس المفاهيم المغلوطة والتصورات الفاسدة: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء؟".

وحفظ المال، الأسرة مُوجِده بطيب المكاسب، وحاميه بالاقتصاد وترشيد الإنفاق.

فقضايا الأسرة يجب أن تكون في رأس كل دراسة تتعلق بالمقاصد، لأن كل من يدرك حكمة الوجود البشري في هذه الدنيا، فإن الإنسان هو الغاية في بحثه، وهو محور نظره، فمن يعاني البحث في جوانب المعرفة ويعمل على استكشاف المقاصد في سياقات الحياة، لا يسعه أن يجافي اعتبار أن الأسرة هي نقطة البداية.

مولود محادي

ما هي أهم الإشكالات التي تهدد وجود الأسرة أو تتسبب في قصورها عن أداء أدوارها في العالم العربي والغربي؟

الدكتور عبد الله الجديع

جدير بأن نجيب عن هذا السؤال الخطير في جملة عمل بحثي مؤسسي استقرائي، تقوم عليه نخبة من العقلاء في سياقات المعارف الدينية والأخلاقية والإنسانية المتنوعة، غايته تشخيص واقع الأسرة في

Copyright © 2024 JCMS

عالمنا، وما يهدد كيانها، فإنك اليوم لا تحتاج إلى كلفة لتدرك الخطر، وهو خطر متزايد باستمرار، وبخاصة وأنها قضية عالمية، وليست إسلامية فقط.

وإن كنتُ لا بد أن أحدد أبرز المخاطر، فأشدها ما يتعلق بالزواج، والذي به يكون ابتداء مشروع الأسرة، فالعلاقة بين الذكر والأنثى علاقة لا تقوم في أكثر ما نبصره ونراه على ميثاق يقيم كيانًا يلتزم الواجبات ويؤدي الحقوق، بل هي علاقة خارجة في معظمها عن السنن، أوجدت عائلة مقطعة ومبعثرة، فترى المرأة أمًا وليست زوجة، ولم يسبق لها زواج، يكون لها ولد أو اثنان أو أكثر، هم إخوة لأم، كل ولد من أب غير أخيه، والأب في حالات كثيرة مجهول. أو ترى علاقة بين ذكر وأنثى قد تستمر حتى المشيب دون زواج، بل فكرة الزواج غير واردة أصلًا في أكثر الأحوال، هل هذه حالة قليلة أو نادرة؟ كلا! بل هي اليوم في الغرب أصل العلاقات بين الذكور والإناث.

بل لا يخفى على بصير أن الخطورة أعظم من ذلك بكثير، فاليوم قد صار الانحراف الفطري بالإنسان إلى أن لا يعطي قيمة للزواج الطبيعي بين ذكر وأنثى، بل يسارع لتشريع الزواج المثلي!! إن قلب السنن هذا وعكس الطبيعة سوف ينتهي ولا بد إلى إلغاء نظام الأسرة في العالم الذي يقر ذلك، ما لم يتم تدارك الخطر.

المدرسة، وبخاصة في الغرب، عندما تضع المناهج التعليمية التي تلغي تمييز الجنس الذكري والأنثوي، بل تنتهي إلى المنع من التعامل على هذا الأساس، بحيث يتحير أحدنا لا يدري كيف يتحدث إلى أو عن مخلوق إنساني آخر، أيقول: (أنتَ، أو أنتِ، هو، أو هي)، بينما العنان مطلق للشهوات، ووالله لولا ما نؤمن به من رسالة الإصلاح والدعوة إلى الخير والفضيلة، ولولا وجود أناس ذوي رشد يؤمل منهم، لكان باطن الأرض خير من ظهرها.

أما المجتمع العربي، فإنه في تتبعي، جار في طريق هذا النوع من العولمة، ولكن ببطء، وذلك بسبب المعيقات الاجتماعية والدينية، مما يشعر بضرورة عمل العقلاء والحكماء والدعاة إلى الفضيلة على التنبيه على أسباب تقوية رابطة الأسرة، ورابطة الرحم، والتذكير بالسنن وشرائع الإسلام، ومراقبة الله تعالى.

هذا، والعالم العربي يضرب اليوم بنصيب وافر من تفكك نظام العائلة، فكثرة الطلاق فيه أمر مخيف، ونسبه العالية تهدد بتدمير الأسرة، وليس أقل منه خطرًا العزوف عن الزواج أصلًا، أو اللجوء

Copyright © 2024 JCMS

إلى إحياء أنواع للزواج المؤقت، بل إيجاد أمثلة جديدة له، لا تبني أسرة، إنما غايتها قضاء الشهوات، ليس في شيء من ذلك ما يحمي نظام الأسرة ويبقيه، ومن ثم فالمقصد الأساس للزواج الذي هو العفة سيضعف، وإيجاد النسل وحفظه سيضمر.

نعم كل ذلك حدث ويحدث بأسباب، والتشخيص يوجب النظر في الأسباب التي توجد ذلك، واقتراح أدويتها، لعل هذا الإنسان يعود إلى عقله ورشده، ويتوب من سوء الحال إلى ربه.

مولود محادي

في نظركم، كيف يساهم مفهوم الأسرة من منظور القرآن والسنة في رفاهية المجتمع واستقراره بشكل عام؟

الدكتور عبد الله الجديع

عطفًا على ما تقدم ذكره أن الأسرة هي الركن الأساس في بناء الصرح المجتمعي، وأنها سنة ربانية وطبيعة وجودية للعنصر البشري، أقول: ما المجتمع سوى أسرة كبيرة تحوي جميع الأسر في مساحتها، فدور كل أسرة هو الفاعل المؤثر في رفاهية المجتمع وسعادته واستقراره، أو في تعاسته وضعفه وتفككه.

وباستقراء نصوص القرآن والسنة فيما يتعلق بنظام الأسرة ندرك كيف عنيت به تفاصيل الشرائع، فالحث على الزواج أساسًا جاء لتحقيق مقصد عال نبيل، وهو إيجاد الترابط والتلاحم، فالعلاقة بين الذكر والأنثى بالزواج علاقة امتزاج، اقرأه في قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا}، وفي قوله: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً}، هما نفس واحدة في جسدين، وتأمل ذلك في قوله تعالى: {هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ}، ولذا لا يفضي أحد إلى أحد في شريعة الله إلا الزوج والزوجة إلى بعضهما.

ولو تحقق هذا المعنى في حالات الزواج، لما وقع فيه شقاق ولا ظلم، ولا خانت عين فضلًا عن فرج، ولذلك سمي الزوجان في هذه الحالة (محصنَين)، والإحصان العفة الحاصلة بالزواج، والعفة مقصد أصيل من مقاصد الزواج، ولذلك كانت عقوبة الزاني والزانية في المتزوجين أكبر منها في حق العزاب.

Copyright © 2024 JCMS

والسعادة الزوجية عندما تتحقق، فإنها تنعكس بمنافعها على المجتمع كله، تخيل وأنت ترى كل بيت قد غمرته السعادة بين الزوجين، فأول من يجني ثمرة ذلك بقية أفراد الأسرة من الأولاد والآباء والرحم، ومن ثم فمن لا يخرج لكسب رزقه إلا سعيدًا لا يخفى كم سيكون أثر ذلك على أدائه.

وإذا كانت الأسرة ترعى أولادها وتؤدبهم وتنصفهم وتحسن إليهم وتحفهم بالحنان وتعاملهم بالحب، فكيف سيكون أثر ذلك في حاضرهم ومستقبلهم فيما بينهم من حفظ حقوق الأخوة والرحم، ومع الناس من حسن الخلق، وما يخفف من عبء على جهات التوجيه والتعليم كالمدارس وغيرها من مؤسسات الرعاية ؟!

وكما قيل: "بضدها تتميز الأشياء"، فحالة العزوبة يغلب عليها القلق والبؤس، والعلاقات خارج الزواج شهوات زائلة لا يجني صاحبها بعدها غير الأسى والندم، أو أجنة تخرج إلى الحياة منبوذة محرومة من أدنى حقوق الطفولة، والعلاقات التي تقوم على النفرة بين الزوجين تلجئ إلى البحث عن مخارج لا تكون لو وقعت محمودة، أو توقد من نيران الغضب والانفعال ما ينتهي إلى كثير من الفساد والضرر، وبخاصة في محضر الولاد، فذلك لا يبني فيهم شخصية طبيعية مستوية، بل قلقة خائفة مرعوبة، مع أخلاق سيئة تكتسب لا تكون خيرًا لمستقبلهم، أَو تنتهي تلك العلاقات إلى الطلاق الذي لم يشرع إلا للضرورة الملجئة، لما يترتب عليه من كسور لا تنجبر، وأضرار لا تعالج، وبخاصة مع وجود الأولاد.

مولود محادي

ما هو الدور الذي تضطلع به الأسرة في تربية الأولاد وتعليمهم ضمن النموذج الإسلامي؟

الدكتور عبد الله الجديع

سبق في ثنايا ما تقدم الجواب عن طرف مما يتعلق بهذا السؤال، وأزيد القول: إن النموذج الإسلامي في تربية ليس صورة رتيبة متكلفة، وإنما هو مثل الغذاء الذي يتغذونه والشراب الذي يشربون، فهم يعوَّدون الأكل والشرب مما يلتذون به فيعتادونه بنظام ويشتهونه، فكذلك الأخلاق والمعرفة الدينية، والنظام يُغرس في شخصية الطفل قبل بلوغ سن التمييز، حتى إذا ميز كان قد اعتاد النظام، كنظام أكله وشربه ونومه، والسن المبكر للأطفال بعد التمييز يغلب عليه التعليم التلقيني في العرف الاجتماعي السائد، ويحسبه كثير من المتدينين أنه بتلقين الأدبيات الدينية، ويغفلون عن التلقين في سياقه الأخطر، وهو

Copyright © 2024 JCMS

تلقين السلوك والأخلاق بالصورة والفعل، فربما يأخذ الأب أو الأم أطفالهم لتلقيهم حفظ شيء من القرآن، أو حملهم على الصلاة، فيكون ذلك مقرونًا بالعنف لفظًا أو فعلًا، فيكون أحدهم قد لقن أطفاله من سوء الخلق ما لا ينفعه معه لو حفظ القرآن كله، وليس ذلك في أخلاق الأبوين مع أطفالهما فقط، بل في كل سلوك يشهده الأطفال، فالنموذج القدوة هو من يربي بسلوكه متبوعًا بقوله.

ومما لست أراه نموذجًا إسلاميًّا، بل يصلح أن أصفه بالنموذج البدعي، هو إصرار الكثير من المتدينين على حفظ أولادهم للقرآن، ويكون ذلك عندهم مقصدًا لذاته، ولم يكن حفظ القرآن في شيء من نصوص الشريعة طريقًا للتأديب أو حفظ الأطفال في سياق الانتماء للدين، إلا أن يكون مقرونًا بتفهيم القرآن وأن يرفق بهم في أخذه، وأن يلازمه التركيز على الأخلاق وأصول الدين.

لكني أرى من وظيفة الأسرة في حماية الأجيال، وبخاصة في الغرب، أن تعمل على مستوى البيت، وأن تسعى إلى إيجاد محاضن لأطفالها تعلمهم لغة القرآن، وتعرفهم بمبادئ الإسلام.

بل إنني أرى اليوم من فرائض الكفايات أن يعمل المسلمون في الغرب على إيجاد المدارس التي تجارى أنظمة ومناهج التعليم السائدة في كل بلاد، ولكنها مدارس إسلامية، تربي على الخلق والفضيلة، وتعلم أساسيات الإسلام ولغة القرآن، وكما سعى المسلمون في الغرب منذ عهد بعيد إلى إيجاد المساجد، فإن إيجاد المدارس ليس دون ذلك في القدر، بل هو أكبر.

مولود محادي

ما هي الطرق التي يعزز بها المفهوم الإسلامي للأسرة في العلاقة بين الزوجين؟ وهل يمكن أن تذكر لنا بعض ديناميكيات الشريعة الإسلامية المتعلقة بقضايا طبيعة تلك العلاقة بين الجنسين؟

الدكتور عبد الله الجديع

لقد تأملت قول الله تعالى في سورة البقرة عند ذكر آية الطلاق التي أبطل الله بها تلاعب أهل الجاهلية به، وفيها بيان السقف الأعلى للرجعة، وذكر الله تعالى حكم الخلع، كما قال تعالى في ذلك: {وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ. فَإِنْ طَلَّقَهَا

Copyright © 2024 JCMS

فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}، فلم أزل أتعجب أن يتكرر قوله: {حدود الله} في هاتين الآيتين ست مرات، الأمر الذي لا نظير له في جميع شرائع الإسلام، ذلك للإبانة عن خطورة الطلاق، وما يترتب على الاستهانة به أو التلاعب من هضم للحقوق، ومن مفاسد وأضرار جسيمة، وهذا مما يقوي المسلك القائل بأن الطلاق لا يسوغ بغير سبب معتبر شرعًا، وأن الإذن به استثناء، والأصل استمرار الحياة الزوجية، ولأجله شددت الشريعة في الطلاق، وشرعت الرجعة للحفاظ على كيان الأسرة، وأطالت أجل العدة، وجعلت الرجعة مرتين، ودلت على تعليق الزواج مدتها لا إلغائه، من أجل أن يعطي ذلك فسحة ليستمر الزواج، كما أعطت الزوجين الخيار فيها إذا أدركا أنهما سيرعيان الحقوق وحفظ حدود الله وشرعه، ولم تأذن بالخلع إلا لسبب قاهر، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة".

وفي مقابل ذلك إذا كان بالإمساك ضرر راجح يتعذر إصلاحه فحينئذ يفعّل الإذن بالطلاق، ولذا حرم الله تعالى على الأزواج تعليق زوجاتهم في هذا الظرف، كما قال: {وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}.

كل ذلك من أجل أن تقوم الحياة بين الزوجين على ما تقدم ذكره من المودة والحب والرحمة والسعادة، وأن يجد كل من الزوجين في صاحبه أنسه وطمأنينته وسكونه ولذته، وتلك مواصفات إذا تحققت لم يرد في خَلد أحد منهما فكرة الفراق لا بطلاق ولا بخلع، وستكون هذه الأسرة المحضن الحامي والحاني والسعيد للجيل التالي، بل نموذجًا للأجيال.

وكان النموذجُ النبوي الكاملَ في استدامة كيان الأسرة وحمايته؛ ذلكَ أَن النبي ? كان المثل الأعلى في تنفيذ شرائع الله والوقوف عند حدوده، لذا كان يقول: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي"، وكان مثالًا لتحقيق أصل: "النساء شقائق الرجال"، فجاءت ببيانه جميع شرائع الدين متوازنة في التوصيف الوظيفي لكل من الزوجين، أخرج المرأة من حالة القمع الجاهلي إلى مساواتها الإنسانية بالرجل، فجعل الأصل استواء الجنسين في التكاليف واستواءهما في الجزاء، ولم يفرق بينهما في شيء إلا فيما يعود إلى الوظائف التابعة للتمييز الخلقي بين الجنسين.

Copyright © 2024 JCMS

وقد قال عمر بن الخطاب: "كنا معشر قريش نغلِب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصخبت على امرأتي فراجَعَتني، فأنكرت أن تراجِعَني، قالت: ولم تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ؟ ليراجعنه".

نعم، جعل لها الإسلام رأيها، تراجع وتناقش، بل وتشير ويكون لرأيها الاعتبار، كما حصل من أم سلمة مع رسول الله ؟ في يوم عظيم من أيام الله وتاريخ الإسلام، يوم الحديبية.

وسئلت عائشة: ما كان النبي ؟ يصنع في البيت؟ قالت: "كان يكون في مهنة أهله، فإذا سمع الأذان خرج". وقالت: "كان بشرًا من البشر، يَفْلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه".

وكان يمازح نساءه، ويلاعبهن، ويداريهن، ويكرمهن، ويسافر بهن، وما ضرب امرأة منهن البتة، ولا انتقصها في قول أو إشارة، وإذا خاطبها كان بكمال الحب والتقدير، وكان يرخّم اسم عائشة: فيقول: "يا عائشَ" دلالًا، وكان ينادي نساءه بأسمائهن أو كناهن، وفيه إشعار بتكريمهن، في نصوص من هديه وسنته لا تنحصر كثرة، حتى أنه ؟ لما قصد لاستكشاف استدامة صلتهن به في الدنيا والآخرة أو رغبة من تشاء منهن أن تفارقه، خيرهن، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة، فهن زوجاته في الدنيا والآخرة.

ذلك هو القدوة الأعظم ?، خير من يكشف لنا عن مقاصد الشريعة بالزواج، وخير من يفسر لنا ما يقوم به وما يديمه.

وتأملت الحكمة في ترك الشريعة التي فصلت في كل باب أن تدع تفصيل ما يكون من العلاقة الخاصة بين الزوجين، فوجدت أنها عندما شرعت فرض حسن العشرة، كما قال الله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}، فإنه بعد ذلك ترك الإباحة دون قيود، لتمكين العلاقة بينهما بكل سبب يقويها دون إضرار، وما أقل ما بينته الشريعة من الاستثناء، كالعلاقة في وقت الحيض، أو ما ينتج عنه ضرر.

مولود محادي

كيف يمتد مفهوم الأسرة في الإسلام إلى ما هو أبعد من علاقات الدم ليشمل الروابط والشبكات المجتمعية والإنسانية الأوسع؟

الدكتور عبد الله الجديع

Copyright © 2024 JCMS

أعود لمعنى ذكرته آنفًا: إن الأسرة ما هي إلا نموذج مصغر للأسرة الكبرى التي هي المجتمع، فصورة المجتمع صورة العائلة الواحدة، وأفراده هم أفراد هذه العائلة، إن علاقات الدم والرحم إنما هي الدرجة الأقرب في العلاقات، فالأُسَر دوائر، فالأبوان والأولاد هي الدائرة الأصغر، فإذا دخل الأجداد توسعت، وهكذا بنو العمومة والخؤولة، حتى تصل إلى القبيلة والوطن، وكان عبدالله بن عباس يقول في قوله تعالى: {قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى}: "إن النبي ? لم يكن بطن من قريش إلا وله فيه قرابة، فنزلت عليه: إلا أن تصلوا قرابة بيني وبينكم".

وهكذا أصل العلاقات الإنسانية أنها علاقات تعود إلى نسب واحد، كما قال النبي ?: "الناس بنو آدم، وآدم من تراب"، ولذا قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}.

ومن هنا جاء توسيع مفهوم الأخوة، لتخرج عن إطار أخوة الدم والنسب، لتستغرق الأخوة التي يوجدها الولاء الديني لما له من التزامات دينية، فجاءت (أخوة الإسلام)، والأخوة الإنسانية التي لها التزامات أخرى يوجبها حق الإنسان على الإنسان، بقطع النظر عن عرقه أو لونه أو دينه أو جنسه، وهي الأخوة التي أثبتها القرآن فيما بين الأنبياء وأقوامهم، وقام النبي ? لجنازة يهودي مُرَّ بها عليه، فقيل له في ذلك، فقال: "أليست نفسًا"، ومنه قوله تعالى عندما ذكر ابني آدم قتل أحدهما أخاه الإنسان: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا}، إلى أدلة كثيرة تؤكد مفهوم العلاقات الإنسانية، وكيف أن من مقاصد دين الإسلام أن تكون هذه العلاقات قائمة على جميع ما فيه تحقيق المصالح ودرء المفاسد، كما يدل عليه قوله تعالى في سياق الحديث عن المسلمين ومشركي مكة الذين كانوا في حرب معهم: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}.

فمن هنا يمتد مفهوم الأسرة في الإسلام إلى ما هو أبعد من علاقات الدم، وبخاصة وأن طبيعة المجتمع الإنساني أنه يقوم في الأصل على التعارف والألفة والسلم، كما في الحديث عن النبي ?: "المؤمن يَألَف، ولا خير فيمن لا يَألَف ولا يُؤلف"، وهو ما يبدأ مثاله في الأسرة الصغرى الخاصة، بحيث إذا خرجت إلى الخارج تناغمت مع أشكالها، كما قيل: "إن الطيور على أشكالها تقع".

Copyright © 2024 JCMS

مولود محادي

كيف يمكن للمفهوم الإسلامي للأسرة أن يكون مصدرًا للنمو الروحي والتطور الأخلاقي للأفراد؟ وكيف يمكن للمقاصد والتعاليم الإسلامية ترسيخ القيم والأخلاق في مواجهة التحديات والتغيرات الحديثة في الهياكل الأسرية؟

الدكتور عبد الله الجديع

يكون ذلك بإدراك المسؤولية في الدعوة إلى الله تعالى، وتبصير الناس بأن ما جاء به نور السماء إنما هو لإنارة الحياة، وتبديد ظلماتها، وتعبيد مسالكها، وإصلاح خللها، وتطبيب عللها، نقول هذا ونحن ندرك دون شك أن فاقد الشيء لا يعطيه، والأمة المسؤولة عن القيام بوظيفة الدعوة مقصرة تقصيرًا شديدًا، لا يبدأ في الدعوة نفسها، بل يسبق ذلك إلى التقصير في الإعداد، فربنا تبارك وتعالى قال: {فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}، واليوم نرى همة عند الكثير من الدارسين والباحثين في الأدبيات الدينية المختلفة، وأحسنها ما يكون في السياق التنظيري، وقد نسهب فيه إلى حد أن نتجاوز ما هو نافع، ونكرر الكثير مما قيل ويقال، فهذا مثلًا باب المقاصد، لا نحصي اليوم كمّ الكتابات والدراسات فيه تنظيرًا، والإعادة والتكرار فيه تُمِلُّ وترهق ويذهب معه عمر الإنسان، وقليل منه يكفي للتدبر الأمثل لما جاء به الرسول ?، وبدلًا من ذلك الإغراق، ينبغي أن تتحول الجهود والطاقات إلى بيان القرآن وشرح السنن وربطها بالواقع في سياق المقاصد وحكمة التشريع، الأمر الذي قد نرى فيه مجهودات مشكورة، فذلك ما ينبغي أن تصرف له هم البحث، ومن ثم يجري العمل على بث ذلك في الناس بصيغ تناسب خطاب الجمهور، صيغ جديدة مبتكرة لا تحققها اللغة الأكاديمية، إنما يبرزها النزول إلى الميدان والهبوط إلى الغيطان.

وسبق أن ذكرت أهمية شأن تشخيص الواقع، فدون ذلك لا يمكن تمييز الخلل واكتشاف العلل، لينعت عندئذ أطباء النفس الإنسانية ما يناسبها، وتعده صيدلية المعرفة الإسلامية، ويصرف بالمجان.

لا شك عندنا نحن أهل الإسلام، أن ما جاء به الرسول ? يداوي كل علة، ويجيب عن كل سؤال، ولكنا نحتاج إلى استكشافه متبوعًا بتحقيق المناط.

Copyright © 2024 JCMS

وتقدم أن الأسرة إذا أسست على وفق شريعة الله، فبها تحقيق صلاح الإنسان في المعاش والمعاد، وعليه، فهي أساس عمران الوجود، ومن ثم فعليها تدور جميع المقاصد في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وعلى ذلك يترتب الفوز بالسعادتين: سعادة الدنيا والآخرة: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، وبفسادها فوات كل خير، ونقض الميثاق مع الله عز وجل، وقطع كل صلة أمر الله بها، وذهاب كل معروف، ولا يتخيل مع تمكن الخراب والفساد سوى قرب الساعة ونهاية الدنيا.

مولود محادي

كيف توفقون بين الفتوى على المنهج الإسلامي والقوانين الأوربية في مسألة الأسرة؟

الدكتور عبد الله الجديع

باستقرائي للواقع الأوربي، أقر بوجود مفارقات محدودة بين الشريعة والقانون، ولست أرى في تلك المفارقات سمة التضاد، وإن كان كثير من المسلمين يرونها كذلك، فلست أتفق مع هذا التوجه، بل أرى في القوانين الأوربية مرونة كبيرة فيما يتعلق بحماية الأسرة على وفق المنهج الإسلامي، وهي فرصة قد لا يطول أجلها، وهذا يمكن استعراضه في أمثلة كثيرة، فحقوق الزواج، والولاية، والتعدد، والملكية، ورعاية الأطفال، والطلاق، والنفقة، والحضانة، والميراث، كلها تجد مسارها في سياقات إسلامية لا تتناقض مع القوانين، ذلك أن جميع ما يتعلق بهذه الأبواب، فالقطعي منه كعقد الزواج، لا يوجد في القوانين ما يعارضه، بل إن العقد المدني بين رجل وامرأة هو عقد شرعي صحيح تام الأركان دون شك، لا يعترض عليه بقضية الولاية ولا الشهادة لأنهما موجودتان أو يمكن تحققهما، على أنهما ليستا من القطعيات، ومنع التعدد تصرف للحاكم في المباح من حقوق الأفراد، والنظام الإسلامي يعطي الحاكم حق التصرف للحد من المباح الخاص إذا ترجح أثره سلبًا على المصلحة العامة في تفصيل له موضعه، والطلاق لا عبرة به إلا عند الجهات القانونية، وفي رأيي هذه قضية يحتملها الاجتهاد جدًّا، وما يتعلق بالملكية المشتركة والحضانة، كل ذلك له أصوله الشرعية، وله قدر كبير في الاجتهاد في الفقه الإسلامي، والميراث له متسع في التصريف القانوني أن يتم على وفق الشريعة.

Copyright © 2024 JCMS

والإشكال ليس من جهة وجود التعارض الحقيقي بين القانون والشريعة، وإنما من جهة حاجة المفتي نفسه إلى أن يتحرر من التبعية المذهبية والتقليدية واستصحابه للعرف المستورد، ومن التداخل الفكري والمنازعة الذهنية لديه وظنية التعارض في شأن الشريعة والقانون في قضايا الأسرة.

على أن المسلمين في أوربا اليوم يمثلون ثقلًا كبيرًا في عدد السكان فيها، وأكثرهم مواطنون لهم حقوق المواطنة الكاملة، وهذا يفرض عليهم أن يعملوا بالطرق القانونية على الدفع للاعتراف الرسمي بدينهم، وبأن لهم من الخصائص الدينية، وبخاصة ما يتعلق من ذلك ببعض قضايا الأسرة، فيمنحهم القانون الحق في تنفيذه على وفق شريعتهم.

وأخيرًا، أشكركم مرة أخرى على حرصكم، وعلى تمكيني من الإجابة على ما تفضلتم به بحسب ما بدا لي، دمتم موفقين، مستعملين في طاعة الله وما يرضيه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

Copyright © 2024 JCMS